

## فقه القرآن

[ 383 ] (وان تصدقوا خير لكم) ندب إلى أن يتصدقوا برؤس أموالكم وبديونكم كلها على من أعسر من غرمائكم أو ببعضها، [ لقوله (وان تعفوا أقرب للتقوى) (1). وقيل أريد بالتصدق الانظار ] (2) لقوله عليه السلام: لا يحل دين رجل مسلم فيؤخره الا كان له بكل يوم صدقة. (ان كنتم تعلمون) انه خير لكم فتعلموا به، جعل من لا يعلم به وان علمه كان لا يعلمه، والصدقة أحسن لقوله (من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها و<sup>ا</sup> يضاعف لمن يشاء) (3). وسأل ابا الحسن الرضا عليه السلام رجل فقال: ان <sup>ا</sup> تعالى يقول (وان كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة) أخبرني عن هذه النظرة التي ذكرها <sup>ا</sup> في كتابه لهاحد يعرف به إذا صار المعسر إليه لابد له من أن ينظر وقد أخذ مال هذا الرجل وأنفقه على عياله وليس له غلة ينتظر ادراكها ولادين ينتظر محله ولا مال غائب ينتظر قدومه قال: نعم ينتظر بقدر ما ينتهي خبره إلى الامام فيقضي عنه ما عليه من سهم الغارمين إذا كان أنفقه في طاعة <sup>ا</sup>، وان كان أنفقه في معصية <sup>ا</sup> فلا شيء له على الامام. [ قيل: فان لم يعلم ] (4) فيما أنفقه أفي طاعة <sup>ا</sup> أم في معصيته. قال: يسعى له في ماله فيرده عليه وهو صاغر (5). (باب القرض) قال <sup>ا</sup> تعالى (ان تقرضوا <sup>ا</sup> قرضا حسنا يضاعفه لكم ويغفر لكم) (6) الآية،

(1) سورة البقرة: 237. (2) الزيادة من م.

(3) سورة البقرة: 261. (4) في المصدر بدل هذه الجملة (قلت: فما لهذا الرجل الذي ائتمنه وهو لا يعلم). (5) الكافي 5 / 93. (6) سورة التعابين: 17. (\*)